

## قرار :

مادة ١ - عين السيد/ أبو القاسم قاسم ، مستخدماً مؤقتاً برئاسة الجمهورية بمكافأة شهرية شاملة إغاثة غلاء المعيشة توازي الفرق بين المرتب والمعاش وقدرها ٦ جنيهات و ٨٣٦ ملياً لمدة سنة تنتهي في ١٢ ديسمبر سنة ١٩٦٣

مادة ٢ - على سكرتير عام رئاسة الجمهورية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ رجب سنة ١٣٨٢ (٢٠ ديسمبر سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

## قرار :

مادة ١ - يحدد تعيين السيد الأستاذ الدكتور يوسف حسن الأصغر، رئيس قسم التشريح بكلية الطب بجامعة الإسكندرية حتى سن الخامسة والستين بمكافأة إجمالية توازي الفرق بين المرتب والمعاش وبذلك التفوق ومرتب رئاسة القسم على أن يجمع بينها وبين المعاش المستحق له .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ رجب سنة ١٣٨٢ (٢٠ ديسمبر سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٥١٥ لسنة ١٩٦٢

بتعيين السيد الأستاذ الشيخ عمر عبد الله البتوفى  
أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية حقوق الإسكندرية بمكافأة  
على أن يجمع بينها وبين المعاش

رئيس الجمهورية

بعد الإطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الجامعات ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ في شأن جواز الجمع بين مرتب الوظيفة العامة والمعاش المستحق قبل التعيين فيها ؛

وعلى موافقة مجلس الرئاسة ؛

## قرار :

مادة ١ - يحدد تعيين السيد الأستاذ الشيخ عمر عبد الله البتوفى أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق جامعة الإسكندرية سنة واحدة اعتباراً من ١/٧/١٩٦٢ بمكافأة إجمالية توازي الفرق بين المرتب والمعاش على أن يجمع بينها وبين المعاش المستحق له .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ رجب سنة ١٣٨٢ (٢٠ ديسمبر سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٥١٤ لسنة ١٩٦٢

بتعيين السيد الدكتور يوسف حسن الأصغر رئيساً لقسم التشريح  
بكلية الطب بجامعة إسكندرية بمكافأة على أن يجمع بينها  
وبين المعاش

رئيس الجمهورية

بعد الإطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الجامعات ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ في شأن جواز الجمع بين مرتب الوظيفة العامة والمعاش المستحق قبل التعيين فيها ؛

وعلى موافقة مجلس الرئاسة ؛